

ضد ما بالقبور قالت ام المؤمنين رايث اسامة وللا ولا واحدهما اخذ
بخطام ناقته رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخر رافع ثوبه مسجرة
من الحجر رمي حرة العقبه وعن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مر به وهو بالمد يسيب قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يقول
قد روي العجل تشما فت عي وجهه فقال ابو ذكوان هو اسك قال نعم فاعلن
راسك واعلم فرقا بين سنته مسالك والترق تلكه اضعوا اوهم ثالثة
ايام او نسل شيكبة من الميسان عن بن عوف انه سيع رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى النساء في اجرامهن عن التعازين والنقاب وما مس المورسب
والزعران من النياب واللبس بعد ذلك ما احبت من الوان النياب
معضن او حرا او حلي او سراويل او قميص او حنق وقالت عايشة لما انزل كان
يموت بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات فاذا جازونا
سدت اخداننا جلبابا من راسها على وجهها فاذا جاوزنا كلفنا
عن بن عوف رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدهن بالزيت
وهو محرم غير المقتت يعني غير المطيب **باب المحرم** يلبس الصند
من الصالح عن الصعب بن جشامة انه اهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم

جاءه وحشا

وخشا وهو بالابواب او يوردان فرز عليه فلما راى ما في جديفا ل
ان لم ترد عليك الا المحرم وعن اي فتارة الله حج مع رسول الله
فتخلف مع بعض اصحابه وهم محرمون وهو غير محرم نزلوا حجازا
وحشا قبل ان يراه فلما راوه تركوه حتى رآه ابرق فتارة فركب فرسا
له فقال لهم اني بنا ورون سوطه فابوا فتناوله فعمل عليه فمعه ثم
اخذ فاهلوا فنادوا فلما اذركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل سئمت
شيء قالوا معنار حمله فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم فاكلها وفي رواية فلما
اشوا رسول الله قال هل سئمت احد امرة ان نخل حليها او اشار اليها
قالوا لا قال فلكوا ما بقي من الحما وعن بن عوف ان النبي صلى الله عليه
وسلم لا جناح على من فتلفن في الحرم والاعرام الفارة والغراب والحداء والعقرب
والكلب العقور وعن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حنن فواسن
يقطن في الليل والحرم الحية والغراب الابقع والذئابة والكلب العقور و
الحد ياسن الحسان عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لغير الصيد لكم
في الاعوام حلال ما لم تصيدوه او يصادكم عن اي مبررة عن النبي صلى الله عليه
وسلم الجراد من صيد البحر عن اي سعيد الحدري عن النبي صلى الله عليه وسلم